قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٩٥ لسنة ١٩٦٠

بشأن الاشتراك فى الحلقة التدريبية الخاصة بتوليد وتربية النباتات بمديتى لاند وسفالوف بجنوب السويد فى الفترة من مارس إلى أكتوبر سنة ١٩٦٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ ؛

قـــرر :

مادة ١ — ووفق على الاشتراك فى الحلقة التدريبية الخاصة بتوليد وتربية النباتات بمديتى لاند وسفالوف بجنوب السويد التى تعقدها اللجنة المركزية للعونة الفنية بالسويد بالاشتراك مع منظمة الأغذية والزراعة ، وإيفاد السادة الآتية أسماؤهم للاشتراك فى هذه الحلقة :

(١) السيد / سعيد مصطفى دسوقى ، مدير قسم بحوث القمح والشعير .

(٢) السيد / محمد محمد أحمد حكم ، إخصائى أول بمراقبة بحوث المحاصيل الحقلية .

(٣) السيد / الدكتور محمود سليمان عطية ، مدير قسم بحوث الخضر .

(٤) السيد / احمد طلعت الوكيل ، مدير قسم بحوث الفاكهة .

على أن تتحمل وزارة الزراعة للإقليم الجنوبى نصف نفقات سفر وعودة المبعوثين بينما تتحمل اللجنة المركزية للعونة الفنية السويدية النصف الآخر علاوة على مبلغ ٨٠٠ كرون سويدى شهريا لمواجهة نفقات المعيشة .

مادة ٢ — ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية .

صدر برياسة الجمهورية فى ٢١ رمضان سنة ١٣٧٩ (١٨ مارس سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٣٤ لسنة ١٩٦٠

بشأن قواعد تأديب عمال اليومية الحكوميين

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على قرارى مجلس الوزراء الصادرين فى ٢٣ نوفمبر و ٢٤ ديسمبر سنة ١٩٤٤ بشأن عمال اليومية والقرارات المعدلة والمكملة لهما والتعليمات التى أصدرتها وزارة المالية والاقتصاد ؛

قـــرر :

مادة ١ — تضاف إلى قواعد الكادر المشار إليه الأحكام الآتية :

الجزاءات :

(١) الانذار .

(٢) الخصم على ألا يتجاوز أجر ١٥ يوما فى المرة الواحدة ولا ٤٥ يوما فى السنة الواحدة .

(٣) تأجيل العلاوة .

(٤) الحرمان من العلاوة

(٥) خفض الأجر .

(٦) خفض الدرجة .

(٧) خفض الأجر والدرجة معا

(٨) الفصل .

على أن يباشر وكيل الوزارة أو رئيس المصلحة المختص سلطة توقيع عقوبتى الإنذار والخصم كل فى دائرة اختصاصه ويكون قراره فيها مسببا ونهائيا .

أما العقوبات الأخرى فتكون من سلطة وكيل الوزارة المختص بعد أخذ رأى اللجنة الفنية المختصة . ويكون للوزير فى جميع الأحوال إلغاء العقوبة أو تخفيضها خلال ثلاثين يوما من توقيعها ويجب ألا يتم توقيع العقوبة إلا بعد إجراء تحقيق وسماع أقوال العامل وتحقيق دفاعه ، ويجوز أن يكون التحقيق شفهيا بالنسبة لعقوبتى الانذار والخصم من الأجر .

الوقف :

لوكيل الوزارة أو رئيس المصلحة كل فى دائرة اختصاصه أن يوقف العامل عن عمله احتياطيا إذا اقتضت مصلحة التحقيق معه ذلك سواء كان التحقيق إداريا أو جنائيا . ويترتب على وقف العامل وقف صرف أجره مالم يقرر وكيل الوزارة أو رئيس المصلحة صرفه كله أو بعضه بصفة مؤقتة فإذا ثبتت براءة العامل استحق أجره كاملا عن مدة الوقف .

وكل عامل يحبس حبسا احتياطيا أو تنفيذا لحكم جنائى يوقف بقوة القانون عن عمله مدة حبسه و يوقف صرف أجره، و بعد انتهاء مدة الحبس يقرر وكيل الوزارة أو رئيس المصلحة ما يتبع بشأن أجره حسب الأحوال .

مادة ٢ — ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية و يعمل به من تاريخ نشره فى الإقليم الجنوبى و يلغى كل ما يخالفه من أحكام ما

صدر برياسة الجمهورية فى ٢ شوال سنة ١٣٧٩ (٢٨ مارس سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٥١ لسنة ١٩٦٠

بالتصديق على قرارات بعض مجالس المديريات الصادرة بمنح إعانات لبعض الجمعيات والهيئات

رئيس الجمهورية (بالنيابة)

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٣٤ بوضع نظام لمجالس المديريات والقوانين المعدلة له ؛

وعلى قرارات مجالس مديريات دمياط وكفر الشيخ والدقهلية والشرقية وبنى سويف والمنيا وسوهاج الصادرة بتواريخ ٢٣ مارس سنة ١٩٥٩ و٢٣ أبريل سنة ١٩٥٩ و١٧ مارس سنة ١٩٥٩ و ٣١ مارس سنة ١٩٥٩ و ٤ أبريل سنة ١٩٥٩ و ٢٤ فبراير سنة ١٩٥٩ و ٢ مارس سنة ١٩٥٩ .

قرر :

مادة ١ — يصدق على تنازل مجالس المديريات سالفة الذكر عن المبالغ المبينة بالكشف المرافق إعانة منها للجمعيات والهيئات الواردة فيه طبقا لما هو مبين قرين كل منها فى ميزانيتها عن عام ١٩٥٩ — ١٩٦٠

مادة ٢ — ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية و يعمل به من تاريخ نشره ما

صدر برياسة الجمهورية فى ١١ شوال سنة ١٣٧٩ (٦ أبريل سنة ١٩٦٠)

عبد اللطيف محمود البغدادى

بيان

الإعانات المقرر منحها لبعض الجمعيات والهيئات من مجالس المديريات بميزانيات العام الحالى ١٩٥٩ — ١٩٦٠

المجلس	مقدار الإعانة الممنوحة	مدتها	الجمعية المطلوب منحها الإعانة
	جنيه		
دمياط	٥٠	لمرة واحدة	الجمعية الخيرية لتجهيز موتى فقراء المسلمين بدمياط .
كفر الشيخ	٥٠	«	جمعية الرفق بالحيوان بدمياط
	٣٠٠	«	جمعية الاسعاف بكفر الشيخ
	٢٠٠	«	النادى الرياضى بكفر الشيخ
	١٠٠	«	جمعية البر والإحسان الإسلامية بكفر الشيخ
	٢٠٠٠	«	جمعية تحسين الصحة المساهمة فى إنشاء دار لإيواء أبناء المصدورين بكفر الشيخ
الدقهلية	٤٠٠	«	جمعية الاسعاف بمديرية الدقهلية
	٢٠٠	«	النادى الرياضى بالمنصورة
	٥٠	«	نادى التحرير الرياضى بالسنبلاوين
الشرقية	٢٠٠	«	جمعية المبرة الزقازيق
	٢٠٠	«	النادى الرياضى الثقافى بأبى كبير
بنى سويف	٢٠٠	«	جمعية الهلال الأحمر ببنى سويف
	٢٠٠	«	جمعية الاسعاف ببنى سويف
المنيا	٢٠٠	«	جمعية تحسين الصحة
	١٠٠٠	«	النادى الرياضى بالمنيا لتكملة مدرج كرة القدم المنشأ بالمدينة الرياضية
سوهاج	٢٠٠	«	جمعية الشبان المسلمين بسوهاج